

قوله ان كان
منه في الصلاة
على الصلوة
على الصلوة

والصلاة المبرورة والمصرف واول الوقت وآخره ومن دخل الخطيب غطب فان كان
في الصلاة جلس واستمع وله قبل التحية فان شاء عمل العود ههنا فهو افضل وحصلت
الصلوة ولو غطب قبل الصلوة لم يفت ويسترجع في طريق آخر تاسيما بخير البرين
صلوات الله وسلامه عليه في السنين كلها وان لم يشارك في المعنى والكبير على العود
من قبله العود في المسجود والمنازل والاسواق مع رفع الصوت والجلوس الى ان يحرم
الامام بالعيد والحاج لا يلبس بل يلبس على عود الفطر ههنا الصلوة ويحب
الاقصى الظاهر الى ههنا ثالث ايام الشريفة وكذا عقب الفوايت والرواتب
والجنازة ولو سجد حتى تتركه قبل عقب جميع عرفه الى عصر ثالث ايام الشريفة
وعليه العود واذا استشهدت يوم الثلثين من رمضان قبل الزوال برؤية الهلال
البارحة تقبل ونفلا وفي ان شهرا بعصر المغرب فلا تقبل حتى تشرق الصلوة و
تقبل في سائر المحرق كحلول الاجار وغيره وان شهرا بعصر الزوال وقبل المغرب
تقبل ونفلا ونفلا في الصلوة وفي يقين اليوم افضل ان يتسجد العبد **فصل**
صلوة الحسين سنة مكرمة وانها ركعتان في كل ركعة شياما وكونها ولا تزداد
ولا تنقص

ولا تنقص

وختص ولو زاد او نقص عامرا بطلت وناسيا متواركا وانما اتمها به لا يجوز
الغائبة البقرة او قورتها ان لم يحفظها في القيام الثاني الى عمران او قورتها
وفي الثالث النساء او قورتها في الرابع المائة او قورتها وهذا هو المختار في الشرع
المصغر والمكثور في شرح الباب والحاوي وتعليقه وان شاء في القيام الثاني الاول
قورتها في من البقرة وفي الثالث قورتها في من خمسين وفي الرابع قورتها في من
وهذا هو المرجح في الكبير والوقت والمختلوع به في المرح والاول رواية البيهقي عن الشافعي
رضي الله عنه والثاني رواية المزني عن وكثافتها شايعة جارية ثمان والكلام في
الاولوية ويستحب سبب في الركوع الاول بقورتها في من البقرة وفي الثاني قورتها في
وفي الثالث قورتها في من خمسين وفي الرابع قورتها في من ثمانين ولا يطول السجود وقيل
يطول الاول كما ركوع الاول والثاني والثالث كما في الركوع الثالث والرابعة كالرابع
ولا يطول الاعتدال والشمس وفاقا ويستحب الجماعة في سجود النساء والاعراس
والكسوف والجهر في السجود وان غطب عود الصلوة خطيبين بالجمعة في الواجبات الزوال وكان الشرع
الا في القيام وان غبت ان عمل التوبة والنهوض وههنا الشفلة والاعتدال
بالنوايا

Copyrighted by King Fahd University